ذلك انما يستدل احدهم بحديث صحيح او حسن او ضعيف قد كثرت طرقه حتى ارتفع درجة
الحسن وذلك الامر لا يختص باصحاب الامام ابي حنيفة بل يشاركهم فيه جميع المذاهب كلها
كما هو ايضاحه فاترك يا اخي التعصب على الامام ابي حنيفة واصحابه رضي الله عنهم اجمعين
واياك تقليد الجاهلين باحواله وما كان عليه من الاحتياط في الدين فتقول في ادلته
ضعيفة بالتقليد فتحشر مع الخاسرين وتتبع ادلته كما تتبعناها تعرف ان مذهبه
رضي الله عنه من اصح المذاهب كبقية مذاهب المجتهدين رضي الله عنهم اجمعين وان شئت
ان تنظر صحة مذهبه كالشمس في الظهيرة ليس دونها سحاب فاسلك طريق الله تعالى على
الاخلاص في العلم والعمل حتى تعرف على عين الشريعة التي قدمنا ذكرها في اوائل الكتاب
فهناك ترى جميع مذاهب العلما واتباعهم تتفرع منها وليس مذهب اولى بها من مذهب ولا
ترى من اقوال المذاهب قولا واحدا خارجا عن الشريعة فرحم الله تعالى من لزم الادب مع
الائمة كلهم واتباعهم فان الله تعالى قد جعلهم قدوة للعباد في سائر اقطار الارض فانها
كلها هدى من الله تعالى ونور وطريق الى دخول الجنة وعن قريب تقدم عليهم في الاخرة من لزم
الادب معهم وينظر ما يحصل له من الفرح والسرور حين ياخذون بيده ويشفعون فيه عند ما
يحصل لمن سا معهم الادب والحمد لله رب العالمين **فصل** في بيان ضعف قول من قال
ان مذهب الامام ابي حنيفة اقل المذاهب احتياطا في الدين اعلم يا اخي ان هذا قول متعصب على
الامام رضي الله عنه وليس عند صاحبه ذوق في العلم فاني بحمد الله تتبعت مذهبه فوجدته
في غاية الاحتياط والورع لان الكلام صفة المتكلم وقد اجمع السلف والخلف على كثرة ورع
الامام وكثرة احتياطاته في الدين وخوفه من الله تعالى فلا ينبغي عند الامام كان على شيء كله حاله
على انه ما من امام الا وقد شدد في شيء وترك التشديد في شيء اخر توسعة للامة كما يعرف ذلك من
سبر مذاهبهم كلها امثال ما سبرناها فينتفي بوجود قلة الاحتياط في شيء من مذهب الامام
ابي حنيفة رضي الله عنه فلا خصوصية له في ذلك فافهم يا اخي ما قلته لك في جميع ابواب الفقه
من باب الطهارة الى اخر ابواب الفقه تعرف صدق قولي لاسيما في الاموال والابضاع فان احتاط
امام للمشتري قل احتياطه للبايع وان احتاط امام لوقوع الطلاق من الزوج قل احتياطه
لمن يتزوجها بعده وبالعكس فقد لا يكون الطلاق وقع بذلك اللفظ الذي قاله الحالف وقس
على ذلك سائر مسائل الخلاف ثم ان ما سماه هذا المعترض قلة احتياط من الامام ابي حنيفة رضي
الله عنه ليس هو بقلة احتياط وانما هو تيسير وتسهيل على الامة تبعا لما بلغه عن الشارع صلى
الله عليه وسلم فانه كان يقول يسروا ولا تعسروا ويعني في كل شيء لم تصرح به شريعته والا فكل شيء
صرحت به شريعته ليس فيه تخفيف ولا مشقة على احد ابدا فرجع الامر الى مرتبتي الميزان تخفيف
وتشديد تبعا لما ورد عن الشارع سوا وقد كان طلحة بن مطرف ووالده وسفيان الثوري وغيرهم
يكرهون لفظ الاختلاف بين العلما ويقولون لا تقولوا اختلاف العلما وقولوا توسعة
العلما وقد قال تعالى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه انتهى فيجب على كل مقلد ان لا يعترض
على قول مجتهد خفف او شدد فانه ما خرج عن قواعد الدين والامر مرتبتي الميزان كما تقدم
الجامعة لجميع اقوال المجتهدين واتباعهم وكذلك يجب علينا الاعتقاد الجازم بان ذلك الامام

خفف

خفف او شدد على هدى من ربه في ذلك حتى يمن الله تعالى عليه بالوقوف على عين الشريعة المطهرة
التي يتفرع منها كل قول من اقوال علما الشريعة وقد اجمع اهل الكشف على ان الله يريد رفع
الحرج عن الامة اولى من ان الله يريد الحرج عليهم لان رفع الحرج هو الحال الذي ينتهي امر الخلائق
اليه في الجنة يتبوون منها حيث شاوا ولا تحجير على احد عكس الحال في الدنيا والحمد لله
رب العالمين **فصل** في بيان ذكر من اطنب في الثنا على الامام ابي حنيفة من بين
الائمة على الخصوص وبيان توسعته على الناس وسعة علمه وكثرة ورعه وعبادته وعفته
وغير ذلك روى الامام ابو جعفر الشيزاماري عن شقيق البلخي انه كان يقول كان الامام
ابو حنيفة من اورع الناس واعلم الناس واعبد الناس واكرم الناس واكثرهم احتياطا
وابعدهم عن القول بالراي في دين الله عز وجل وكان لا يضع مسئلة في العلم حتى يجمع اصحابه
عليها ويعقد عليها مجلسا فاذا اتفق اصحابه كلهم على موافقتها للشريعة قال لابي يوسف
او غيره ضعها في الباب الفلاني انتهى وقد مر ذلك في الفصول السابقة فانظر يا اخي
شدة ورع هذا الامام وخوفه من الله ان يزيد في شريعته ما لم تقبله شريعة نبيه صلى الله
عليه وسلم وروي ايضا بسنده الى ابرهيم بن عكرمة المخزومي رحمه الله انه كان يقول ما رايت
في عصري كله عالما اورع ولا ازهد ولا اعبد ولا اعلم من الامام ابي حنيفة رضي الله عنه وروى
الشيزماري ايضا عن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه انه قال دخلت الكوفة فسالت علماها
وقلت من اعلم الناس في بلادكم هذه فقالوا كلهم الامام ابو حنيفة فقلت لهم من
ازهد الناس فقالوا كلهم الامام ابو حنيفة فقلت لهم من اعبد الناس واكثرهم اشتغالا
بالعلم فقالوا كلهم الامام ابو حنيفة فما سالتهم عن خلق من الاخلاق الحسنة الا وقالوا
كلهم لا نعلم احدا تخلق بذلك غير الامام ابي حنيفة رضي الله عنه وكان شقيق البلخي يمدح
ابا حنيفة ويثني عليه كثيرا ويقول على رؤوس الاشهاد في الملا العظيم من مثل الامام ابي حنيفة
في الورع كان اذا اشترى احد منه ثوبا خلط ثمنه على الغلة ثم رده عليه ويعطي صاحب الثوب
جميع الغلة التي عنده ويقول قد اختلطت دراهمي بدراهمك فخذها كلها وسامحني يا اخي
دنيا واخرى وهذا ورع لم يبلغنا وقوعه من غيره رضي الله عنه **وروى** الامام ابو جعفر
الشيزماري ايضا ان الامام ابا حنيفة وكل وكيلا في بيع ثياب من خز وكان فيها ثوب معيب
فقال للوكيل لا تبع هذا الثوب حتى تبين عيبه فباعه ونسي ان يبين عيبه وخلط ثمنه
على بقية الثياب فلما اخبره الوكيل بذلك تصدق بثمن الثياب كلها على الفقرا والمساكين
ومحاويج اهل الذمة قال وروينا عن شقيق البلخي ان الامام ابا حنيفة رضي الله عنه كان لا
يجلس قط في ظل جدار غريمه ويقول ان لي عنده قرضا وكل قرض جر نفعا فهو ربا وجلوسي في
ظل جداره انتفاع لي بظل جداره ومن دقيق ورعه رضي الله عنه ان ابا جعفر المنصور الخليفة لما
منع الامام ان يفتي سالته ابنته في الليل عن الدم الخارج من لحم الاسنان هل ينقض الوضو
فقال لها سلي عمك حمادا عن ذلك بكرة النهار فان امامي منعني الفتيا ولم اكن ممن يخون
امامه بالغيب انتهى فانظر يا اخي الى امرا فتنه لله عز وجل وكان هذا المنع للامام رحمه الله
قبل اجتماعه ومعرفته بمقام الامام في العلوم وروى ابو نعيم وغيره عن الامام ابي حنيفة رضي الله

Copyright © King Saud University